

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

5198 - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال : حدثنا أبو خيثمة قال : حدثنا لا جرير عن منصور عن مجاهد عن أسيد بن ظهير قال ٧ كان أحدنا إذا استغنى عن أرضه وافتقر إليها غيره زارعها بالثلث والربع والنصف وكان يشترط ثلاث جداول وماسقى الربيع وكنا نعالجها علاجاً شديداً بالبقر والحديد وبأشياء وكنا نصيب منها فأتانا رافع بن خديج فقال : إن رسول الله ﷺ نهاكم عن أمر كان ينفعكم عن الحقل - والحقل : الثلث والربع - فمن كانت له أرض فاستغنى عنها فلمينحها أخاه أوليزع ونهاكم عن المزبنة K إسناده صحيح على شرط الشيخين